

الشروط الإضافية لرفع التقارير في المنظمة

يستوفى العديد من شروط رفع التقارير بالاستناد إلى الميزانية الموجودة في المنظمة من خلال كشفها المالية السنوية التي تستند إلى المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وإن الشرط المحدد لرفع التقارير عن حساب الفائض أو العجز المتراكم كل سنتين على أساس المحاسبة في الميزانية يرد في الكشوف المالية السنوية المستندة إلى المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام كل سنتين.

وعلاوة على ذلك، يجب على المنظمة أن تبرهن على أن الإيرادات والنفقات التي تحاط الجهات المانحة علماً بما على أساس الميزانية تغطي بالتغطية الملائمة في استعراض المراجع الخارجي من أجل الحفاظ على مبادئ المراجعة المنفردة.

وحرصاً على معالجة هذه المسائل على نحو فعال، سيُعدّ جدول إضافي يضمّ ثلاثة مكونات وسيخضع للمراجعة وسيُعرض على شكل جدول إلى جانب الكشوف المالية المستندة إلى المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وليس كجزء منها:

- 1- كشف الإيرادات بالاستناد إلى المحاسبة على أساس الميزانية بالنسبة إلى أنشطة البرنامج العادي للمنظمة؛
- 2- كشف الإيرادات بالاستناد إلى المحاسبة على أساس الميزانية بالنسبة إلى أنشطة حساب الأمانة في المنظمة (بما في ذلك أنشطة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي)؛
- 3- تعديل النفقات استناداً إلى بيان الإيرادات بالنسبة إلى البرنامج العادي للمنظمة (النقطة 1) والبيان المقارن بين الميزانية والمبالغ الفعلية والوارد في الكشوف المالية المستندة إلى المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

وبالإضافة إلى ما تقدّم، ومن أجل دعم عمليات المراجعة المطلوبة من المراجعين الخارجيين، سيُعدّ الجدولان الإضافيان التاليان وسيخضعان للمراجعة (من دون أن يُعرضا ضمن الكشوف المالية المستندة إلى المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام ومن غير الإشارة إليهما في الرأي الصادر عن المراجع الخارجي):

- 1- الميزانية العمومية بالاستناد إلى المحاسبة على أساس الميزانية بالنسبة إلى أنشطة البرنامج العادي للمنظمة؛
- 2- الميزانية العمومية بالاستناد إلى المحاسبة على أساس الميزانية بالنسبة إلى أنشطة حساب الأمانة في المنظمة (بما في ذلك أنشطة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي).

عمليات المراجعة الخاصة

بالإضافة إلى الحسابات المجمّعة للمنظمة وما يتصل بها من جداول ومراجعة لحسابات صندوق التسليف والادخار، لا بدّ من إجراء عمليات تدقيق خاصة في بعض التقارير المحددة المقتبسة عن سجلات المحاسبة في المنظمة، ومنها مثلاً بيان الموارد المالية بالنسبة إلى المساهمات الطوعية في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومرفق البيئة العالمية. ويجوز للجنة المالية أن تطلب إجراء عمليات مراجعة خاصة إضافية عملاً بأحكام المادة 12-6 من اللائحة المالية.